

هل كان والد إبراهيم الخليل كافراً؟
وهل آزر هو والد إبراهيم؟
وهل أسلم أبو طالب؟

محمد بن حسني بن قطب

هل كان والد إبراهيم الخليل كافراً؟
وهل آزر هو والد إبراهيم؟
وهل أسلم أبو طالب؟





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه
الأمين.. أما بعد:

فإنه لم يختلف العلماء سلفاً أن والد نبي الله إبراهيم كان كافراً
ومات على ذلك بعدما قامت عليه الحجة.

وكذلك لم يختلفوا أن أبا طالب مات كافراً.

وخالف الشيعة والغلاة في هاتين المسألتين، وإنما اختلفوا في كون
آزر اسمه أم لقبه أم نعته.

قال الإمام الرازي المُفسِّر:

وقالت الشيعة: لا يكون أحدٌ من آباء رسول الله ﷺ وأجداده
كافراً. وأنكروا أن (آزر) أبٌ لإبراهيم وإنما كان عمه. وأمّا أصحابنا
(يقصد أهل السنة) فلم يلتزموا ذلك.

ثم ذكر الإمام الرازي رحمته حجج الشيعة وفندها.

وقال الشيخ الطاهر بن عاشور: هو كما قال الفخر من عدم التزام

هذا. اهـ

ومن الأدلة على هذا أن الله ﷻ ذكر دعوة إبراهيم لأبيه وقومه
صراحةً ونداءه بالأبوة الصريحة في اثني عشر موضعاً في كتابه الكريم،



وجاءت السنة بذلك صريحةً أيضًا.

قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَارِزَ اتَّخِذْ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٧٤].

وقال: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ...﴾ [التوبة: ١١٤].

وقال: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [٥١] إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَابَتِ... يَتَابَتِ... يَتَابَتِ... يَتَابَتِ...﴾ [مريم: ٤١ - ٤٥].

وقال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ ءَعْلَمِينَ﴾ [٥١] إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥١ - ٥٢].

وقال: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [١٩] إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٦٩ - ٧٠].

وقال: ﴿وَأَعْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦].

وقال: ﴿وَإِنِّ مِن شِيعَتِهِ﴾ [٨٣] إِذْ جَاءَ رَبُّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [٨٤] إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٨٣ - ٨٥].

وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [٦٦] إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ [الرؤف: ٢٦ - ٢٧].



وقال: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَعْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [المُتَحَنَّة: ٤].

ففي آية الأنعام الكريمة: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازِرًا أَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرِنكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾:

قال الإمام الشافعي رحمه الله -تعالى-: «قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ أُمَّتَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبُئِي﴾ [هُود: ٤٢]، وقال ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازِرًا﴾ فنسب إبراهيم إلى أبيه وأبوه كافر، ونسب ابن نوح إلى أبيه نوح وابنه كافر»^(١).

والظاهر أن يكون «آزر» مثل ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ﴾ [الأعراف: ١٤٢] فيكون إعرابها في الآية بدلاً من أبيه، أو عطف بيان، وعلامة جره الفتحة؛ لأنه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة، وقيل: بل هو عربي، مشتق من الأزر أو الوزر، ولم يُصَرَفْ لِلتَّعْرِيفِ وَوَزَنَ الْفِعْلُ.

وقرأ يعقوب الحضرمي ووافقه الحسن «آزر» مضموماً، فيكون منادى مبنيًا على الضم، لأنه علم.

وهو اسم له، أو صفة، أو لقب، أو هو اسم صنم لُقِّبَ به، فيصير النداء به توبيخاً، وهي أقوال متقاربة من جهة أنها لا تمنع أنه أبوه حقيقة.

(١) في كتابه: الأم، باب الموارث، (٤-٨١).



روى ابن أبي حاتم بسندين ضعيفين عن ابن عباس أنه اسم للصنم^(١).

وروى الطبري وابن أبي حاتم عن مجاهد بسندين ضعيف أيضًا - أنه اسم للصنم أيضًا^(٢).

وأخرج ابن أبي حاتم عن سليمان التيمي أنه تويخ وتعييب بمعنى المعوج.

(١) وابن عباس رضي الله عنه معروف بالأخذ عن أهل الكتاب، فلعل هذا منه، ثم أخذ عنه التابعون كمجاهد وغيره. هذا إن صح ذلك عنه، وإلا فإن الأثرين ضعيفين مضطربين، فالأول وهو أحسنهما، قال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، أنا شَيْبٌ، ثنا عِكْرَمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ﴾، يَعْنِي بِ«أَزَرَ» الصَّنَمَ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمِ اسْمُهُ: يَازَرَ. والثاني: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا مَنجَابٌ، أنا بَشْرُ بْنُ عَمَّارَةَ، عَنِ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلَهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ﴾، قال: «إِنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ اسْمُهُ أَزَرَ، وَإِنَّمَا كَانَ اسْمُهُ تَارِحَ».

أما ضعف السند فإن في الأول شيبا، قال الحافظ: صدوق يخطئ، والثاني منقطع بين الضحاك وابن عباس. وضعف رواية بشر بن عمار. أما اضطراب المتن فإنه سماه في الأول يازر، وسماه في الثاني تارح.

(٢) روى ابن جرير من حديث الثوري قال: أخبرني رجل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ﴾، قال: «أزر» لم يكن بأبيه، إنما هو صنم. وفيه مجهول. وروى ابن أبي حاتم (٢٨٧/٥) عَنْ كَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «كَيْسَ أَرَزُّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ»، وليث هو ابن أبي سليم، قال الحافظ: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. اهـ ومعناه أن أزر ليس اسما لأبيه، وليس معناه أن والد إبراهيم رجل آخر مسلم، لأنه ثبت عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: «فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ» قَالَ: «لَمَّا مَاتَ وَهُوَ كَافِرٌ» رواه ابن جرير بسند صحيح عند تفسيرها من التوبة، ١٤/ وينظر تفسير ابن أبي حاتم (٤٣٨/٧)



واستبعد ابن جرير الطبري ذلك كله، وقال: هو اسم أبيه، وهو القول المحفوظ من قول أهل العلم. اهـ

وروى ابن أبي حاتم وابن جرير بإسنادٍ صحيحٍ عن محمد بن إسحاق صاحب المغازي أنه اسم أبيه^(١).

ثم قال شيخ المفسرين الطبري: «وغير محال أن يكون له اسمان، كما لكثير من الناس في دهرنا هذا، وكان ذلك فيما مضى لكثير منهم. وجائز أن يكون لقباً يُلقب به»^(٢). اهـ

وقال الحافظ ابن كثير: «وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ جَيْدٌ قَوِيٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٣).

وقال الرازي في تفسيره: «وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ التَّكَلُّفَاتِ إِنَّمَا يَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهَا لَوْ دَلَّ دَلِيلٌ بَاهِرٌ عَلَى أَنَّ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ مَا كَانَ اسْمُهُ أَزَرَ وَهَذَا الدَّلِيلُ لَمْ يُوجِدِ الْبَيِّنَةَ، فَأَيُّ حَاجَةٍ تَحْمِلُنَا عَلَى هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ، وَالِدَلِيلُ الْقَوِيُّ عَلَى صِحَّةِ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ، أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ كَانُوا فِي غَايَةِ الْحِرْصِ عَلَى تَكْذِيبِ الرُّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِظْهَارِ بُغْضِهِ، فَلَوْ كَانَ هَذَا النَّسَبُ كَذِبًا

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٥/٢٨٧)، ورواه ابن جرير عن السدي كذلك.

(٢) جامع البيان، ت: شاکر (١١/٤٦٨).

(٣) تفسير ابن كثير، ط. العلمية (٣/٢٥٨).



لَا مَتَنَعَ فِي الْعَادَةِ سُكُوتَهُمْ عَنْ تَكْذِيبِهِ وَحَيْثُ لَمْ يُكْذِبُوهُ عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا
النَّسَبَ صَحِيحٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١). اهـ

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا
إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التَّوْبَةُ: ١١٤].

قال ابن عباس: الموعدة موته، أي فكان إبراهيم عليه السلام يستغفر
لأبيه مدة حياته، فلما مات على الشرك وتبين إبراهيم ذلك، رجع عن
الإستغفار له، وتبرأ منه. روى ذلك بمعناه ابن جرير عنه بسند صحيح.

وقال سعيد بن جبير: إنه يتبرأ منه في يوم القيامة. اهـ

ويؤيد قول سعيد ظاهر الدعاء الوارد في سورة إبراهيم: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ
لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١].

ويؤيده- أيضًا- ظاهر صنيع البخاري إذ روى البخاري عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَقَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لَا تَعْصِنِي،
فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ
لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ! فَيَقُولُ اللَّهُ
تَعَالَى: إِنَّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ

(١) التفسير الكبير (١٣/٣٢).



رَجُلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيخٍ مُلْتَطِحٍ، فَيُوْخِذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقِي فِي النَّارِ»^(١).
رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، ثم رواه في كتاب التفسير،
سورة الشعراء قال: باب ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾^(٢).

ووجه الدلالة ظاهر قوي؛ ففي سورة الشعراء [الآية ٨٦]: ﴿وَأَغْفِرْ
لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِينَ﴾، وفي حديث المعصوم عَلَيْهِ السَّلَام السابق: «يُلْقَى
إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَعَبْرَةٌ»، أي أن الاحتمال
الذي يفترضه المعترض من ذكر اسم آزر بعد الأبوة كما في سورة الأنعام
غير موجود في سورة الشعراء، فانتفى الاحتمال، وزالت الشبهة.

وهذه الآية- آية التوبة الكريمة- نزلت في أبي طالب لما مات على
الكفر^(٣)، كما روى الشيخان، وقد كان عَلَيْهِ السَّلَام قد حلف ليستغفر
لأبي طالب كما في الصحيح: «أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحِمْكَ عَنْكَ»
بل وروي أنه أراد بعض المسلمين أن يستغفر لبعض أقاربه؛ فأنزل الله
تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التَّوْبَةُ: ١١٣]، وأنزل الله عَلَيْهِ السَّلَام في

(١) (٤١٧/٨) رقم: ٣٣٥٠.

(٢) ترقيم: ٤٧٦٨.

(٣) نزلت مرتين الأولى في مكة عند موت أبي طالب، ومرة أخرى بالمدينة، كما رجح
الحافظ في الفتح؛ لأن سورة التوبة الكريمة من آخر ما نزل.



أبي طالب أيضًا: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

ولا خلاف بين العلماء أن أبا طالب مات على الكفر، ولكن خالف في ذلك الشيعة وادّعوا إيمانه، وكذلك ادّعوا هنا في شأن أبي إبراهيم، ادّعوا كما حكى عنهم الرازي أن أبا إبراهيم مسلمٌ، والكافر المذكور في القرآن عمه، مع وضوح الآيات والأحاديث الشريفة.

ففي أحد عشر موضعًا جاء ذكر حديث إبراهيم لأبيه من غير قيد، وفي موضع واحد وصف بـ«آزر»، وفي السنة صراحةً ما لا يحتمل أن المقصود من غير وصف في موضع الشعراء هو المسمى «آزر»، فلم يعد من احتمال، ثم لو بقي الاحتمال فإنه يجب رد المحتمل إلى المحكم.

ولا يجوز تأويل لفظ الأب إذا جاء مفردًا إلا بدليل باهر صريح، وإلا ضاعت الحقوق واختلطت المواريث، وخفيت الأنساب.

شبه الشيعة والغلاة:

- الشبهة الأولى: أن اسم أبيه تارح؛ لأنه مذكور في كتب أهل الكتاب كذلك.

والجواب: أننا ليس عندنا دليل معصوم على ذلك، ولا يلزم تصحيح كل شيء من كتب أهل الكتاب، هذا إذا لم يتعارض مع القرآن؛ أما إذا تعارض مع القرآن أو السنة فإنه يرد قطعًا؛ لأنه من المعلوم



تحريفها وانقطاع أسانيدھا، ولسنا ملزمین بقبولھا، وعلى فرض صحتها وعدم تعارضها فإنھا مترجمةٌ من لغةٍ إلى لغةٍ إلى لغةٍ، فيكون التغيرُ محتملاً، أو أن يكون الاسمُ تارحاً، واللقبُ آزر، كمن له اسمان كيعقوب وإسرائيل.

- الشبهة الثانية: أن النبي ﷺ أخبر أنه لا يزال يتنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، وهو من نسل إبراهيم، فيكون جميع من في النسب مسلمين.

والجواب: أن المقصود صحة نكاح الآباء، ليس في أنكحة أبويه سفاح.

قال ابن عاشور: إن الكفر لا ينافي خلوص النسب النبوي خلوصاً جبلياً لأنّ الخلوص المبحوث عنه هو الخلوص ممّا يتعيّر به في العادة. اهـ

أما هذا الحديث: «خرجت من نكاح لا من سفاح»:

قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أبي جعفر الباقر في قوله تعالى ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية، وقال رسول الله ﷺ: «إني



خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح»^(١).

وهذا مرسل جيد. ورفع ابن عساكر في «تاريخ دمشق» عن الباقر عن أبيه عن جده على^(٢).

وروى البيهقي في الدلائل عن أنس وغيره مرفوعاً:

«... فَلَمْ يُصِبْنِي شَيْءٌ مِنْ عَهْرِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَخَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أُخْرَجْ مِنْ سِفَاحٍ، مِنْ لَدُنْ آدَمَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي وَأُمِّي، فَأَنَا خَيْرُكُمْ نَفْسًا، وَخَيْرُكُمْ أَبًا» تَقَرَّدَ بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْقَدَامِيِّ، هَذَا وَلَهُ عَنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ أَفْرَادٌ لَمْ يَتَابَعِ عَلَيْهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

وعند ابن سعد، وابن عساكر عن أنس، قال: قرأ رسول الله ﷺ «لقد جاءكم رسول من أنفسكم» بفتح الفاء، وقال: «أنا أنفسكم نسباً وصهرًا وحسبًا، ليس في آبائي من لدن آدم سفاح، كلنا نكاح».

(١) ورواه البيهقي بلفظ «إن الله أخرجني من النكاح ولم يخرجني من السفاح». وقال بعده: وَأَبَوَاهُ كَانَا مُشْرِكِينَ.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ السَّيَّارِيَّ، ثنا أَبُو الْمُؤَجَّجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ابْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّيِّ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَأَسْتَأْذِنْتُهُ فِي أَنْ أُرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ. ينظر السنن الكبرى (٣٠٨/٧).

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٠٢/٣).

(٣) دلائل النبوة للبيهقي، مُخْرَجًا (١٧٤/١).



وعند أبي نعيم عن ابن عباس رَفَعَهُ: «لم يلتق أبوأي علي سفايح، لم يزل الله ﷻ ينقلني من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة مصفى مهذبًا، ولا يتشعب شعبتان إلا كنت في خيرهما» وهو ضعيف لجهالة رواته.

وروى أيضًا من حديث وعائشة، وأبي هريرة، لكنها ضعيفة، ولعله بكثرة طرقه يحسن.

- الشبهة الثالثة: أن الله تعالى قال: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]، فسرهما ابن عباس بانتقال نطفته بين الطاهرين والطاهرات.

والجواب، نعم:

أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس في قوله ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾ قَالَ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَلَّبُ فِي أَصْلَابِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى وُلِدَتْهُ أُمُّهُ.

وأخرج ابن أبي عمر العدني في مسنده والبزار وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن مجاهد في قوله ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾ قَالَ: مِنْ نَبِيٍّ إِلَى نَبِيٍّ حَتَّى أُخْرِجَتْ نَبِيًّا^(١).

(١) يُنظر تخريج السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالماثور (٦/٣٣٢).



ولكن هذا التفسير خلاف الظاهر من الآيات الكريمة، فالظاهر أن قوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [الذِّى يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ] ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّجْدَيْنِ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٢١٧ - ٢٢٠] أَي ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ فَإِنَّهُ مُؤَيَّدٌ - أَيهَا الرَّسُولُ - وَنَاصِرٌ وَمُعَلِّمٌ كَلِمَتِكَ، ﴿الَّذِي يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ﴾ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى الصَّلَاةِ، يَعْلَمُ صَدَقَتِكَ، وَيَقْبَلُ عَمَلَكَ، فَالرُّؤْيَةُ هُنَا عِنَايَةٌ مَحَبَّةٌ وَقَبُولٌ وَرِضَا كَمَا قَالَ لَهُ: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطُّور: ٤٨] ، وَكَمَا يِرَاكُ حِينَ تَنْهَضُ لِرَبِّكَ فَإِنَّهُ يَرِي تَقَلُّبَكَ فِي السَّجْدَيْنِ أَي يِرَاكُ عَابِدًا مَتَضَرِّعًا وَحَدِّكَ وَفِي الْجَمْعِ وَعَلَى كُلِّ حَالَتِكَ.

فجمهور السلف كما أسند ابن جرير وغيره فسروها ﴿وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّجْدَيْنِ﴾ فِي الصَّلَاةِ، وَفَسَرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ نَفْسَهُ بِذَلِكَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، قَالَ فِي الدَّرِّ الْمُنْثُورِ: أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﴿الَّذِي يَرِنُكَ حِينَ تَقُومُ﴾ قَالَ: لِلصَّلَاةِ.

وَلَيْسَ مَعْنَى رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْأَوْلَى (مَنْ نَبَى إِلَى نَبِيٍّ حَتَّى أُخْرِجَتْ نَبِيًّا) لَيْسَ مَعْنَاهَا عَصْمَةُ آبَائِهِ لَوْ صَحَّتْ، وَإِنَّمَا هِيَ ضَعِيفَةٌ، فَفِي إِسْنَادِ أَبِي نَعِيمٍ سَعْدَانُ بْنُ الْوَلِيدِ وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَفِي طَرِيقِ الْبِزَارِ وَالطَّبْرَانِيِّ شَيْبِ بْنِ بَشْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ أَوْ لَيْنٌ. وَإِنَّمَا مَعْنَاهَا أَنَّ فِي آبَائِهِ أَنْبِيَاءَ.



وعقد الآجري في كتاب «الشرية» بابًا للغرض نفسه وأخرج فيه بعض هذه الأحاديث والأثار، ليدلل على صحة نسبه وشرفه، لا على إسلام آبائه.

وعقد لتخريجه ابنُ الملقن بابا في «تخريج الشرح الكبير»، وقال: له طرق^(١).

وغرض الجميع الدلالة في المجموع أن القصد صحة النكاح، ليس فيها سفاح.

- الشبهة الرابعة: أن كلمة آزر شتم وتعيب، ومن العقوق أن يقول إبراهيم لأبيه شتم ونحوه!

والجواب من وجوه:

أولاً: أننا لا نسلم أنها شتم وسب إلا بدليل صالح.

ثانياً: أن إبراهيم لو كان ينادي آزر بالأبوة وهو ليس أبا له كما يدعى الجهال لم يكن من المناسب أن يشتمه بعد ندائه بالأبوة.

ثالثاً: أن إبراهيم تطف بأبيه في الدعوة غاية التلطف وكان يناديه يا أبت مرات عديدة كما في سورة مريم، حتى إن أباه لما طرده وهدده بالرجم قال سلام عليك سأستغفر لك ربي.

(١) يُنظر: البدر المنير (٧/٦٣٤).



ثم إن الشدة لو حصلت من إبراهيم فإن الدعوة تحتاج حيناً إلى الشدة كما تحتاج في الغالب إلى الرفق واللين. والله أعلم.

والخلاصة:

وجوب التسليم لله تعالى في حكمه، والإيمان بحكمته وعدله، وإلجام العقل عن الخوض فيما يضره، ومعرفة التوحيد وفضله، وأن الإيمان بالله ﷻ أول الأمر وآخره؛ فهذا أبو إبراهيم لَمَّا مَاتَ مُشْرِكًا لَمْ يَنْفَعُهُ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ مَعَ عِظَمِ جَاهِهِ وَقَدْرِهِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَّسَبُوا بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ اسْتَشْنَى ﷺ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لِاسْتِغْفِرَنَّ لَكَ ﷻ [الْمُنْتَحَنَةَ: ٤] فَإِنَّ اللَّهَ جَلِيلٌ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ. وكذا نُهِى نَبِيْنَا ﷺ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَلْقِ وَصَاحِبُ الشَّفَاعَةِ الْعِظْمَى عَنِ الاسْتِغْفَارِ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا أَبِي أَنْ يَنْطِقَ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَأَبِي أَنْ يُقَرَّ اللَّهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَمَاتَ عَلَى الْكُفْرِ.. والله أعلم.

محمد بن حسني بن قطب

صبح يوم الأحد ٢٩ صفر ١٤٤٤ هـ

الموافق ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٢ م

